

## أصول الحديث في إمداد الفتاوى للشيخ أشرف علي التهانوي

### *Principles of Hadith in IMDAD al FATAWA by Shaikh Ashraf Ali Thanvi*

\*محمد عبد الله الهاشمي

#### **Abstract**

*The contribution of scholars from the sub-continent in Islamic law is as well acclaimed as the fact that this field of study has Quran and Sunna as its two primary sources. The second of these sources is embodied in Hadith, which is a requisite for a correct understanding of Quran, since it elucidates it. A correct understanding of Hadith in turn demands a thorough knowledge of Hadithic principles, or the Usul al Hadith.*

*Here, the question arises that to which extent we're the Sub-continent scholars aware of Hadith, and used it in their legal discourses? The current paper looks for answers to this question in the case of one of the most important scholars in this region, Maulana Ashraf Ali Thanwi, by focusing on his legal edicts or Fatawa, entitled, Imdad ul Fatawa. In this masterpiece, Maulana Thanwi had discussed important issues, not only in Hadith but also in its sciences and principles. Of note are his discussions on the narrators as well as the traditions. Of his objectiveness, although he was closely associated with Tasawwuf, yet if he came across a tradition within a Sufi discussion, in which the tradition was flawed, he would examine it academically and point out the flaw therein.*

*The current paper illustrates the place of Hadith and its principles in the Imdad ul Fatawa which serves to answer the aforementioned question.*

\* باحث في مرحلة الدكتوراه في كلية أصول الدين، الجامعة الإسلامية العالمية إسلام آباد.

## أهمية الموضوع:

إن الله تعالى أرسل رسوله ليبين للناس ما نزل إليهم، ويحل لهم الطيبات، ويحرم عليهم الخبائث، وأمرهم أن يردّوا إلى الله والرسول فيما تنازعوا أمرهم بينهم، وأن يجعلوا الرسول صلى الله عليه وسلم حكماً فيما شجر بينهم، وأمرهم أن يأخذوا ما آتاهم الرسول وأن ينتهوا ما نهاهم عنه، وأخبرهم الرسول صلى الله عليه وسلم بأن من عصاه، فلا يدخل الجنة، وأخبرهم بأن موسى عليه السلام لو كان حياً ما وسعه إلا اتباعه.

ومن أجل ذلك إن الأمة الشاهدة على الناس علمت باليقين أن مصدر الشريعة التي شرع الله لعباده هو ذات النبي صلى الله عليه وسلم قولاً وفعلاً وتقريراً، أما وصول أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقاريراته إلينا من حيث الثبوت واليقين، فلا بد لنا أن نعرف هذه الطرق والأسانيد من حيث الثبوت والعدم، كما قال ابن المبارك: الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء<sup>1</sup>.

فعلى كل مفتٍ أن يعرف أولاً معرفة تامة أمور الأسانيد ليتضح له ثبوت الأحاديث، ثم يستنبط الحكم منها، ومسئولية المفتي من أهم المسؤوليات في أمور الدين؛ لأن فتواه إما أن يوقع الناس في الضلال أو يغمسهم في الحرام، والحديث الشريف ناطق على خطورة منصبه، قال الرسول صلى الله عليه وسلم: من أفتي بغير علم كان إثمه على من أفتاه<sup>2</sup> فعلى المفتي أن يُبعد نفسه عن الجهل في أمور الدين وعدم المبالاة بها.

وأهمية الموضوع يتجلى بأهمية أصول الحديث وأهمية الفتوى والعلاقة بينهما.

أما الفتاوى فلها أهمية بالغة عند المسلمين المتدينين خاصة إذا صدرت من العلماء المعتمدين علماً وعملاً عند أهل الدين المخلصين، وتلك الفتاوى عاملة مؤثرة في مجالات الحياة كلها، تغير سلوكيات المتدينين في العبادة والاقتصاد والاجتماع وغيرها، وأهمية الفتاوى الصادرة من العلماء الريانيين لاتزال قائمة مادام المتدينون المخلصون بدين الإسلام.

إن دأب الناس من أهل الدين في شبه القارة الهندية بأنهم يستفتون العلماء المعروفين بالعلم والسُّمعة الطيبة، وكان أولئك العلماء في قمة العلم والتدين، ولم تكن عندهم الشهادات والإجازات في الإفتاء كالיום، ولا شك بأنهم درسوا الدرسيات التي معظمها رائجة عندنا في المدارس الأهلية، ولكنهم كانوا على خبرة ومهارة كبيرة في علوم إسلامية شتى، كما أن مصنفاتهم وفتاواهم شاهدة على هذا.

مشكلة البحث:

إذا نظرنا إلى تاريخ علماء شبه القارة الهندية في العلوم الإسلامية فنجد فيه ناحيتين بارزتين؛

أ- الناحية الحديثية.

ب- الناحية الفقهية.

أما الناحية الحديثية فكفى به دليلاً ما قاله العلامة السيد رشيد رضا المصري: "ولولا عناية إخواننا علماء الهند بعلوم الحديث في هذا العصر لقصي عليها بالزوال من أمصار الشرق، فقد ضعفت في مصر والشام والعراق والحجاز منذ القرن العاشر للهجرة، حتى بلغت منتهى الضعف في أوائل هذا القرن الرابع عشر"<sup>3</sup>.

وأما ناحية الفقهية فلا تخفى على أهل العلم والمعرفة بأن شبه القارة الهندية بيئة فقهية، وعلمائها جعلوا الفقه وسادتهم، والدليل البالغ عليه "الفتاوى الهندية" المعروف بالفتاوى العالمة طبع في سبع مجلدات كبيرة وضخمة باللغة العربية، ألفها جماعة من العلماء المشتملة على خمسمائة نفر تحت إشراف الشيخ عبد الرحيم الدهلوي والد الشيخ الشاه ولي الله الدهلوي.

ومن هنا ينشأ السؤال:

أ- هل الشيخ أشرف علي التهانوي سلك في فتاويه طريق أهل المعرفة بعلوم الحديث، أم كان تفقهه محصوراً في عبارات الفقه وقواعده؟

ب- وكيف تعامل الشيخ مع أصول الحديث في مجال الفقه والفتاوى؟.

أما وجهة بحثنا إلى أصول الحديث دون شرح الحديث؛ لأن شرح الحديث استخدامه في المسائل الفقهية أكثر من أصول الحديث، فلو ننظر تعاملهم مع أصول الحديث في الفتاوى فنتيجة هذا النظر أكثر توضيحاً وأبين مقصوداً في إظهار علاقة الفقهاء المفتيين مع الحديث وعلومه.

مجال البحث:

إمداد الفتاوى وتكاملته للشيخ أشرف علي التهانوي. وهذا الكتب يشتمل على مجلدات عديدة.

ترجمة الشيخ أشرف علي التهانوي والتعريف بفتاويه إمداد الفتاوى

العلامة شيخ المشايخ في البلاد الهندية حكيم الأمة أشرف علي التهانوي. ولد الشيخ سنة 1280هـ الموافق 1863م في قرية تهانان بون ولاية أتربرديش، وتوفي سنة 1362هـ الموافق عام 1943م.

بدأ الشيخ التهانوي دراسته في قريته وحفظ فيها القرآن الكريم ودرس الكتب الابتدائية، ثم التحق بدار العلوم ديوبند أكبر جامعة إسلامية في شبه القارة الهندية، وبقي فيها خمس سنوات، حتى تخرج فيها ونال الشهادة<sup>4</sup> الاهتمام البالغ بالإصلاح والإرشاد:

كان إصلاح الأمة همّه الأول، وقد خلقه الله لهذا الغرض النبيل، وقام به فعلا بكل صلاحياته وإمكاناته، وبتوفيق الله اهتدى بجهوده الدعوية أفواج من الناس، وهذه الجهود الدعوية تتناول الجانبين؛ العلمي والعملي، وتتجلى لنا في تأليفاته ورحلاته وفتح المدارس وإلقاء المواعظ<sup>5</sup>

وبعد الفراغ من دراسته بايع الشيخ العارف الكبير الحاج إمداد الله المهاجر المكي بيعة السلوك، ولأزمه مدة، واستفاد من صحبته، وأخذ الطريقة عن شيخه<sup>6</sup> وبعد عودته إلى بلده بدأ يدرّس ويربي الطلاب، ويفيد الناس بدروسه ومواعظه.

يقول الشيخ عبد الحي اللكهنوي: "وصار مرجعاً في التربية والإرشاد وإصلاح النفوس وتمهذيب الأخلاق، تشد إليه الرحال ويقصده الراغبون في ذلك من أقاصي البلاد وأدانها، وانتهت إليه الرياسة في تربية المريدين وإرشاد الطالبين، والإطلاع على غوائل النفوس ومداخل الشيطان، ومعالجة الأدواء الباطنة والأسقام النفسية"<sup>7</sup> مكانة إمداد الفتاوى العلمية:

تعدّ فتاوى الشيخ مآثرة كبيرة في التجديد وتراثا كبيرا في العلم ويعتبر مأخذا عظيما في الفتيا لا يستغني عنه أصحاب العلم والفضل فضلا عن طلاب العلم وعمامة الناس، وكان الشيخ رحمه الله أكبر مرجع للمسائل العملية والمشاكل العلمية في عصره<sup>8</sup>

طبع إمداد الفتاوى في ستة مجلدات بمكتبة دار العلوم كراتشي باكستان، وتكملته المسمى بإمداد الأحكام طبع في أربعة مجلدات بمكتبة دار العلوم كراتشي باكستان، وهذه التكملة مشتملة على الفتاوى التي كتبت تحت إشراف الشيخ أشرف علي التهانوي باستعانة تلميذه الشيخ عبد الكريم كمتهلوي المتوفي 1949م والشيخ ظفر أحمد العثماني المتوفي سنة 1970م، وسبب تسميتها بالتكملة أنها طبعت بعد وفاة الشيخ أشرف علي

التهانوي، وهذه التتمة يعتبر جزءاً تكميلياً لإمداد الفتاوى ويعدّ من فتاوى الشيخ أشرف علي التهانوي<sup>9</sup>

المصادر الحديثية وعلم المصطلح التي استقى منها المؤلف في فتاويه:

كتب الحديث والشرح والتخريج:

1. صحيح الإمام البخاري
2. صحيح الإمام مسلم
3. الصحيح لابن حبان
4. الموطأ للإمام مالك
5. الموطأ للإمام محمد
6. الآثار للإمام محمد
7. مسند أحمد
8. مصنف ابن أبي شيبة
9. المستدرک للإمام الحاكم
10. مشكاة المصابيح للخطيب التبريزي
11. جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد لابن الفاسي
12. الموضوعات للعلامة ابن الجوزي
13. نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية للحافظ الزيلعي
14. نيل الأوطار للشوكاني
15. التلخيص للذهبي على المستدرک
16. مجمع الزوائد للهيثمى
17. التلخيص الحبير لابن حجر
18. فتح الباري للحافظ ابن حجر
19. شرح الزرقاني على الموطأ لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني
20. مرعاة المفاتيح لملا علي القاريء
21. الجامع الصغير للعزيزي
22. مشكاة المصابيح مع حاشية المطبوعة في الهند
23. اللمعات على المشكاة للشيخ عبد الحق الدهلوي

24. زاد المعاد في هدي خير العباد لابن قيم

كتب علوم الحديث والرجال:

- 1- الجرح والتعديل للإمام ابن أبي حاتم
- 2- تهذيب الكمال للمزي
- 3- تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر
- 4- تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر
- 5- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة للسيوطي

تعديل الرواة في إمداد الفتاوى:

توثيق الراوي:

تكلم الشيخ التهانوي في توثيق أبي بكره شيخ الطحاوي<sup>10</sup>، ونقل عن السيوطي أنه قال: بكار بن قتيبة الثقفي أبو بكره الفقيه قاضي الديار المصرية، سمع أبا داود الطيالسي وأقرانه، روى عنه أبو عوانة في صحيحه وابن خزيمة<sup>11</sup>. وقال الشيخ التهانوي: وأخرج الحاكم حديثه في المستدرک، وقال: إن أبا بكره ثقة مأمون، وأقره الذهبي في تلخيصه للمستدرک<sup>12</sup>.

قلتُ الباحث: بكار بن قتيبة أبو بكره ذكره ابن حبان في الثقات<sup>13</sup>.

التحري في تعديل الراوي في ضوء طبقات الأئمة:

يعتمد الشيخ التهانوي في تعديل الرواة على أقوال الأئمة مع مراعاة طبقاتهم تشدداً وتساهلاً واعتدالاً في الجرح والتعديل.

قال الشيخ التهانوي في عتبة بن حميد<sup>14</sup>: " قال أبو حاتم مع تشدده: هو صالح الحديث<sup>15</sup>.

وعتبه بن حميد قال فيه الحافظ ابن حجر: صدوق له أوهام<sup>16</sup>.

التعديل المقيّد للراوي:

والتعديل المقيّد أن يُحكم على الراوي بالتعديل في جانب معين دون الحكم عليه بصفة عامة مطلقة بأن يوثق في روايته في بعض الأوقات أو في بعض الأماكن أو عن بعض الشيوخ<sup>17</sup>.

قال الشيخ التهانوي في إسماعيل بن عياش: "وإسماعيل بن عياش ثقة في حديثه عن الشاميين، قلت: وقد وثق بعضهم إسماعيل بن عياش مطلقاً، وفصل أكثرهم الرواية عن أهل بلده عن روايته عن غيره<sup>18</sup>، كما يظهر من تهذيب التهذيب"<sup>19</sup>.

وإسماعيل بن عياش قال فيه الحافظ ابن حجر: صدوق في روايته عن أهل بلده ضعيف في غيرهم<sup>20</sup>

### النتائج:

تبين لنا في هذا المطلب أن الشيخ التهانوي تكلم في توثيق الرواة في فتاويه عند ما يحتاج إليه كما ثبت في المثال الأول. والمثال الثاني يدل على أن الشيخ التهانوي تكلم في توثيق الرجال مع مراعاة طبقات الأئمة النقاد تشددا وتساهلا واعتدالا. ويظهر من المثال الثالث أن الشيخ التهانوي تكلم في توثيق الرجال بدقة النظر من نواحي شتى، مثل توثيق رواية الراوي في بلد معين أو شيخ معين أو توثيق مطلق، وهذا التدقيق من شأن أهل التحقيق.

جرح الرواة في إمداد الفتاوى:

تفسير عبارات الجرح:

قال الشيخ التهانوي: "منكر الحديث في غير كلام البخاري ليس بجرح"<sup>21</sup>.

قلتُ الباحث: وتكلم الشيخ اللكهنوي في الفرق بين قولهم حديث منكر ومنكر الحديث، ونقل أقوال الأئمة النقاد في الفرق بين هذه الأقوال وتفسيرها، ثم قال بعد ذكر الأقوال: ما كل من روى المناكير يضعف<sup>22</sup>

ونقل الشيخ عبد الحي اللكهنوي قول الزين العراقي في تخريج أحاديث إحياء العلوم: كثيرا ما يطلقون المنكر على الراوي لكونه روى حديثا واحدا انتهى<sup>23</sup>

ونقل قول الحافظ السخاوي: "وقد يطلق ذلك على الثقة إذا روى المناكير عن الضعفاء"<sup>24</sup>.

ونقل قول الحاكم: قلت للدارقطني: سليمان بن بنت شرحبيل؟ قال: ثقة. قلت: أليس عنده مناكير؟ قال: يحدث بها عن قوم ضعفاء، فأما هو فهو ثقة"<sup>25</sup>.

وقال العلامة التهانوي في تفسير منكر الحديث عند غير الإمام البخاري: "وأما عند غيره فمنكر الحديث في درجة ضعيف الحديث، وهو المرتبة الثالثة من الجرح، فيكتب حديثه اعتبارا"<sup>26</sup>

بيان مرتبة الجرح:

قال الشيخ التهانوي: "لين الحديث من أدنى مراتب الجرح، وهو قريب من التعديل"<sup>27</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر عند ما ذكر مراتب الجرح: "وأسهلها، أي: الألفاظ الدالة على الجرح قولهم: فلان لين، أو سيء الحفظ، أو: فيه أدنى مقال"<sup>28</sup>.  
نقل الجرح الشديد في الراوي:

قال الشيخ التهانوي: "محمد بن السائب الكلي متروك متهم بالكذب، ورمي بالرفض"<sup>29</sup>.  
ومحمد بن السائب هذا كما قال الإمام النسائي: متروك الحديث، وقال الحافظ ابن حجر: متروك متهم بالكذب، ورمي بالرفض"<sup>30</sup>.  
النتائج:

قد ثبت في هذا المطلب بأن الشيخ التهانوي قد تكلم في بعض قواعد الجرح أثناء كتابة فتاويه، كما قال في المثال الأول: "منكر الحديث في غير كلام البخاري ليس بجرح. وهو أمر أصولي هام يكاد يخفى من نظر الباحثين في هذا العلم الحديث النبوي الشريف، لكن الشيخ التهانوي كشف الغطاء عن وجهه.

ونشاهد في المثال الثاني بأن الشيخ التهانوي بين مرتبة لفظ من ألفاظ الجرح، وهو لين الحديث، وقال: هذا من أدنى مراتب التعديل.

وننظر في المثال الثالث بأن الشيخ التهانوي تكلم في جرح الرواة عند الحاجة، وذكر سبب رد الرواية، وهو الجرح الشديد في الراوي.

تصحيح الحديث في إمداد الفتاوى:

بيان مدار صحة الحديث وضعفه:

قال الشيخ التهانوي: "مدار التصحيح والتضعيف للحديث ليس على الإسناد فقط" ثم نقل كلام: "فإذا قيل: هذا حديث صحيح، فمعناه قبلناه عملاً بظاهر الإسناد لا أنه مقطوع بصحته في نفس الأمر لجواز الخطأ والنسيان على الثقة، وإذا قيل: هذا حديث ضعيف، فمعناه لم يصح إسناده، لا أنه كذب في نفس الأمر لجواز صدق الكاذب وإصابة من هو كثير الخطأ"<sup>31</sup>.

قلتُ الباحث: قال ابن الصلاح: "ومتى قالوا: هذا حديث صحيح، فمعناه: أنه اتصل سنده مع سائر الأوصاف المذكورة، وليس من شرطه أن يكون مقطوعاً به في نفس الأمر، وكذلك إذا قالوا في حديث: إنه غير صحيح، فليس ذلك قطعاً بأنه كذب في نفس الأمر، إذ قد يكون صدقاً في نفس الأمر، وإنما المراد به: أنه لم يصح إسناده على الشرط المذكور،

والله أعلم"<sup>32</sup>.



تلقي العلماء الحديث بالقبول:

قال الشيخ التهانوي: "وقد يحكم للحديث بالصحة إذا تلقاه الناس بالقبول وإن لم يكن له إسناد صحيح،"<sup>33</sup> ثم نقل الشيخ قول ابن عبد البر نقلاً عن السيوطي: "قال ابن عبد البر في الاستذكار لما حكى عن الترمذي أن البخاري صحح حديث البحر هو الطهور ماؤه، وأهل الحديث لا يصححون مثل إسناده، لكن الحديث عندي صحيح؛ لأن العلماء تلقّوه بالقبول"<sup>34</sup>.

قلتُ الباحث: التلقي عند العلماء لحديث بالقبول من الأمور التي يستدل بها على تقوية الضعيف، فيخرج الحديث من حيز الرد إلى العمل، بل ذهب بعض العلماء إلى أن له حكم الصحة، وأول من أشار إلى تقوية الضعيف بتلقي العلماء الإمام الشافعي، وذلك عند كلامه عن شروط قبول المرسل فقال: وكذلك إن وجد عوام من أهل العلم يفتون بمثل معنى ما روي عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم<sup>35</sup>.

كما أشار الشيخ التهانوي إلى هذه القرينة في قول الإمام الترمذي: وعليه العمل عند أهل العلم: "والقبول يكون تارة بالقول، وتارة بالعمل عليه، ولذا قال المحقق في الفتح: وقول الترمذي: العمل عليه عند أهل العلم" يقتضي قوة أصله، وإن ضعف خصوص هذا الطريق<sup>36</sup>.

وقال الحافظ السخاوي في تقوية الحديث الضعيف بتلقي العلماء: احتج رحمه الله وأشار إلى الإمام أحمد بالضعيف حتى لم يكن في الباب غيره وتبعه أبو داود، وقدماه على الرأي والقياس، ويقال عن أبي حنيفة أيضاً ذلك وإن الشافعي يحتج بالمرسل إذا لم يجد غيره، وكذا إذا تلت الأمة الضعيف بالقبول يعمل به على الصحيح<sup>37</sup>.

تصحيح الحديث:

ما رواه عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أكرموا أصحابي، فإنهم خياركم.

قال الشيخ التهانوي: "إسناده صحيح، ورجاله رجال الصحيح، إلا إبراهيم بن الحسن الخثعي، فإنه لم يخرج له الشيخان، وهو ثقة ثبت، حاشية المشكاة"<sup>38</sup>.

تخريج الحديث:

أخرجه الإمام النسائي<sup>39</sup> عن إبراهيم بن الحسن حدثنا حجاج بن محمد حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الله بن الزبير عن عمر رضي الله عنه قال: أكرموا أصحابي، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفشو الكذب.

دراسة الإسناد والحكم على الحديث:

حجاج بن محمد المصيصي الأعور ثقة ثبت<sup>40</sup> وإبراهيم بن الحسن الخثعمي ثقة ثبت<sup>41</sup> ويونس بن أبي إسحاق السبعي أبو إسرائيل الكوفي صدوق روى له الإمام مسلم<sup>42</sup> قلتُ الباحث: إسناد الحديث صحيح، يونس بن أبي إسحاق خرج حديثه الإمام مسلم في صحيحه، ووثقه غير واحد، وباقي رجال الإسناد ثقات، كما تبين من الدراسة، والشيخ التهانوي مصيب في حكمه على الحديث حيث قال: إسناده صحيح، ورجاله رجال الصحيح.

والحديث حكم عليه صدر الدين المناوي بالصحة وقال: "رواه النسائي في عشرة النساء بسند صحيح، ليس في رجاله إلا من روى له الشيخان أو أحدهما إلا إبراهيم بن الحسن الخثعمي فإنه لم يرو له إلا أبو داود والنسائي، قال الذهبي: وهو ثقة ثبت"<sup>43</sup> النتائج:

يظهر في هذا المطلب أن الشيخ التهانوي ذكر في فتاويه بعض القواعد في تصحيح الحديث كما ننظر في المثال الأول. ونرى في المثال الثاني قاعدة تأييد الضعيف بما يدل على صحته من القرائن. ونرى في المثال الثالث: الحكم على الحديث بالصحة إذا تلقاه الناس بالقبول وإن لم يكن له إسناد صحيح.

والشيخ التهانوي يصحح الحديث في استدلاله عند الحاجة، كما في المثال الرابع حيث قال: إسناده صحيح، ورجاله رجال الصحيح، ونرى بأن مرجعه في تصحيح الأحاديث الحواشي المطبوعة على متون السنة، وهنا ذكر حاشية المشكاة المقتبسة من بعض شروح مشكاة المصابيح كمرقاة المفاتيح لملا علي القاري واللمعات على المشكاة للشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي<sup>44</sup>.

تحسين الحديث في إمداد الفتاوى:

تصحيح الحديث وتحسينه لغيره:

قال الشيخ التهانوي: "إن الكلام في طريق الحديث لا ينافي حسن الحديث ولا صحته لغيره، فإن الحديث بتعدد الطرق قد يصل إلى رتبة الصحيح مرة وإلى درجة الحسن أخرى"<sup>45</sup>.

قلت الباحث: قال ابن الصلاح: "إذا رأيت حديثاً بإسناد ضعيف، فلك أن تقول: هذا ضعيف، وتعني أنه بذلك الإسناد ضعيف، وليس لك أن تقول: هذا ضعيف، وتعني به ضعف متن الحديث، بناء على مجرد ضعف ذلك الإسناد؛ فقد يكون مروياً بإسناد آخر صحيح يثبت بمثله الحديث"<sup>46</sup>.

وهي من أهم القضايا التي تدل على دقة نظر المحدثين في تطبيق أصول النقد أن تضعيف الإسناد لا يقتضي ضعف المتن، حيث نهوا على أنه لا يلزم من ضعف السند ضعف المتن، كما أنه لا يلزم من صحة السند صحة المتن، فقد يكون السند ضعيفاً ويكون المتن حسناً أو صحيحاً من طريق آخر<sup>47</sup>.

التقوية بالتلقي:

قال الشيخ التهانوي: "والقبول يكون تارة بالقول، وتارة بالعمل عليه"<sup>48</sup> ثم نقل الشيخ التهانوي قول ابن الهمام: "وقول الترمذي العمل عليه عند أهل العلم يقتضي قوة أصله، وإن ضعف خصوص هذا الطريق"<sup>49</sup>.

قلتُ الباحث: وقول الترمذي المشار إليه سابقاً هو من عاداته أنه يقول ذلك عقب رواية الحديث، فيكثر أن يقول: والعمل عليه عند أهل العلم أو عند بعض أهل العلم<sup>50</sup> وفيه إشارة إلى أنه وإن ضعف إلا أن العمل عليه، يعني يصلح للاستدلال.

قال الحافظ السخاوي في تقوية الحديث الضعيف بتلقي العلماء: احتج رحمه الله أشار إلى الإمام أحمد بالضعيف حتى لم يكن في الباب غيره وتبعه أبو داود، وقدماه على الرأي والقياس، ويقال عن أبي حنيفة أيضاً ذلك وإن الشافعي يحتج بالمرسل إذا لم يجد غيره، وكذا إذا تلقت الأمة الضعيف بالقبول يعمل به على الصحيح<sup>51</sup>.

التأييد بأقوال الصحابة:

قال الشيخ التهانوي: "الحديث المرفوع الضعيف إذا تأيد بأقوال الصحابة أو قول أكثر العلماء فهو مقبول ومحتج به، كالمرسل عند من لا يحتج به إذا تأيد بشيء من ذلك كان حجة اتفاقاً"<sup>52</sup>.

قال الحافظ العلائي عند ذكر طرق تقوية المرسل: "الثالث أنه إذا لم يوجد مرسل مثله، ولكن وجد عن بعض الصحابة رضي الله عنهم قول أو عمل يوافق هذا المرسل فإنه يدل على أن له أصلاً"<sup>53</sup>.

وقال الحافظ ابن كثير: "والذي عوّل عليه أي الإمام الشافعي كلامه في الرسالة "أن مراسيل كبار التابعين حجة، إن جاءت من وجه آخر ولو مرسله، أو اعتضدت بقول صحابي أو أكثر العلماء، أو كان المرسل لو سمّي لا يسمّي إلا ثقة، فحينئذ يكون مرسله حجة، ولا ينتهض إلى رتبة المتصل"<sup>54</sup>.

قال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه: "والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة"<sup>55</sup>.

وقال العلائي: "وهو الذي عليه جمهور أهل الحديث أو كلهم، فهو قول عبد الرحمن ابن مهدي ويحيى بن سعيد القطان وعمامة أصحابهما كابن المديني وأبي خيثمة زهير بن حرب ويحيى بن معين وابن أبي شيبة، ثم أصحاب هؤلاء كالبخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن خزيمة وغيرهم من أئمة الحديث"<sup>56</sup>.

#### النتائج:

رأينا في هذه الأمثلة أن الشيخ التهانوي ذكر بعض القواعد في تحسين الحديث وتصحيحه. فنرى في المثال الأول أن الشيخ التهانوي قال: إن الكلام في طريق الحديث لا ينافي حسن الحديث ولا صحته لغيره. فإن الحديث بتعدد الطرق قد يصل إلى رتبة الصحيح مرة وإلى درجة الحسن أخرى"<sup>57</sup>.

وقال في المثال الثاني: "والقبول يكون تارة بالقول، وتارة بالعمل عليه"<sup>58</sup>.

وذكر في المثال الثالث قاعدة ذهبية بقوله: "الحديث المرفوع الضعيف إذا تأيد بأقوال الصحابة أو قول أكثر العلماء فهو مقبول ومحتج به، كالمُرسل عند من لا يحتج به إذا تأيد بشيء من ذلك كان حجة اتفاقاً"<sup>59</sup>.

فهذه الأمثلة تدل على أن فتاوى الشيخ التهانوي ليست فيه فتاوى فقهية فقط، بل فيه بعض القواعد الثمينة في علوم الحديث التي تزداد قيمة فتاويه في أصول الحديث، كما لها أهمية بالغة في علوم الفقه.

تضعيف الحديث في إمداد الفتاوى:

تضعيف الحديث بسبب الجرح في الراوي:

حديث جابر رضي الله عنه رفعه: لا تدفنوا موتاكم بالليل إلا أن تضطروا.

قال الشيخ التهانوي: "الحديث ضعيف بإبراهيم بن يزيد"<sup>60</sup>.

تخريج الحديث:

أخرجه الإمام ابن ماجه<sup>61</sup> من طريق إبراهيم بن يزيد المكي عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه.

الحكم على الحديث:

إبراهيم بن يزيد الخوزي أبو إسماعيل قال فيه ابن حجر: "في إسناده إبراهيم بن يزيد الخوزي، وهو ضعيف"<sup>62</sup>.

قلتُ الباحث: إذن الحديث ضعيف من طريق إبراهيم بن يزيد الخوزي.

رأي الباحث:

الحديث كما قاله الشيخ التهانوي ضعيف بسبب الجرح في الراوي، وهو إبراهيم بن يزيد مجمع على ضعفه.

تضعيف الحديث لشدة ضعف إسناده:

سئل الشيخ أشرف علي التهانوي عن حكم جواز غسل الزوج أمرأته، فأجاب عنه إجابة تفصيلية محققة، وذكر الخلاف في هذه المسئلة، وقال: واحتج المجوزون بوجوه؛ الأول:

بقوله صلى الله عليه وسلم: لعائشة رضي الله عنها: ما ضرك إن متّ قبلي فغسلتك الخ، وجوابه، أن البخاري روى هذه القصة، ولم يذكر هذه الزيادة، بل تفرد بها ابن إسحاق،

وعنعن في الرواية، وهو غير صحيح،...والرابع: بحديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال:

الرجل أحق بغسل امرأة أه، وجوابه: أنه من رواية الحجاج بن أرطاة عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما، وقال ابن المديني في داود: ما روى

عن عكرمة. فمنكر، وقال أيضا: مرسل الشعبي أحب إلي من داود عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما، وقال أبو داود: أحاديثه عن شيوخه مستقيمة وأحاديثه عن

عكرمة مناكير، وقال ابن عيينة: كنا نتقي حديث داود، وقال أبو زرعة: لين، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي ولولا أن مالكا روى عنه لترك حديثه، وهو وإن وثقه الأئمة أيضا<sup>63</sup>،

لكن توثيقهم إياه في نفسه لا يعارض حكم الأئمة بالنكارة على حديثه عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما، وأيضا فيه الحجاج بن أرطاة المختلف فيه والمدلس المشهور، وقد

عنعن، في الرواية فلا تقبل، وبالجملة حديث ابن عباس ضعيف لا يحتج"<sup>64</sup>.

تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة<sup>65</sup> عن معمر بن سليمان الرقي عن حجاج عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وذكره الإمام البيهقي معلقا عن الحجاج عن داود عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما<sup>66</sup>.

الحكم على الحديث:

قال ابن التركماني: لم يذكر سنده إلى الحجاج، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه عن معمر بن سليمان الرقي عن الحجاج، وقال البيهقي في باب من قال الرهن مضمون: معمر بن سليمان غير محتج به، والحجاج أيضا متكلم فيه، وداود بن الحصين وإن وثق إلا أن ابن المديني قال: ما روى عن عكرمة فمكرر، وقال ابن عيينة: كنا نتقى حديثه<sup>67</sup>.

قلت الباحث: الحديث من رواية داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما، وقد ضعفه الشيخ أشرف علي التهانوي: لأن الأئمة المحدثين حكموا على روايته عن عكرمة بالنكارة، ثم فيه الحجاج بن أرطاة. وهو مختلف في، لكنه مدلس، وقد روى عن داود بن الحصين بالعنعنة، ومثله لا يقبل عنعنته إلا إذا صرح بالسماع، إذن الشيخ أشرف علي التهانوي مصيب في تضعيفه لهذا الحديث.

النتائج:

قد تبين من هذا المطلب بأن الشيخ التهانوي تكلم في فتاويه على تضعيف الحديث عند ما مست الحاجة إليه، ونظر في المثال الأول أنه قال: الحديث ضعيف بإبراهيم بن يزيد، ونرى في المثال الثاني أن الشيخ التهانوي تكلم في تضعيف الحديث بالتفصيل عند ما يرى اقتضاء المقام به.

حكم الوضع على الحديث في إمداد الفتاوى:

بيان وضع مستدل لبعض المتصوفة:

ما اشتهر أن أبا محذورة أنشد بيتين بين يديه وأنه تواجد حتى وقعت البردة الشريفة عن كتفيه فتقاسمها فقراء الصفة وجعلوها رقعا في ثيابهم.

قال الشيخ التهانوي: "تبين من هذه العبارة أنّ المحدثين لا يعتبرون هذه الرواية ثابتة"<sup>68</sup>.

تخريج الحديث:

أورده ابن تيمية وقال: "ذكره محمد بن طاهر المقدسي في "مسألة السماع" و "في صفة التصوف"، ورواه من طريقه الشيخ أبو حفص عمر السهروردي صاحب عوارف المعارف"<sup>69</sup>.

كلام الأئمة النقاد في الحكم على الحديث:

قال ابن تيمية: "هو حديث مكذوب موضوع باتفاق أهل العلم بهذا الشأن"<sup>70</sup>.  
وقال العجلوني: "هذا موضوع"<sup>71</sup>.

الحكم على وضع الحديث:

قول النبي صلى الله عليه وسلم: يا علي! وإذا أكلت فابدأ بالملح واختم بالملح، فإن الملح شفاء من سبعين داء الجنون والجذام والبرص ووجع الأضراس ووجع الحلق ووجع البطن.

عزى الشيخ التهانوي الحديث إلى ابن الجوزي، ونقل قوله فيه: "لا يصح"<sup>72</sup>.

تخريج الحديث:

أورده ابن الجوزي<sup>73</sup> من طريق عبد الله بن أحمد بن عامر حدثني أبي أحمد بن عامر حدثني علي بن موسى الرضا حدثني أبي موسى بن جعفر حدثني أبي جعفر بن محمد حدثني أبي محمد بن علي حدثني جدى أبي علي بن الحسين حدثني أبي الحسين بن علي حدثني أبي علي بن أبي طالب رضى الله عنه.

ورواه الحارث بن أبي أسامة<sup>74</sup> من طريق حماد بن عمر النصيبي، عن السري بن خالد بن شداد عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عن جده عن علي رضى الله عنه.

كلام الأئمة النقاد في الحكم على الحديث:

قال البيهقي: "وهو حديث موضوع"<sup>75</sup>.

وقال ابن الجوزي: "هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، والمتهم به عبد الله بن أحمد بن عامر أو أبوه؛ فإنهما يرويان نسخة عن أهل البيت كلها باطلة"<sup>76</sup>.

النتائج:

رأينا في هذا المطلب أن الشيخ التهانوي بين وضع الحديث عند ذكره في فتاويه، وبين حكم الوضع، ولو وضعه الغلاة الصوفية، مع ميل الشيخ إلى التصوف، كما رأينا في المثال الأول، وذكر في بيان وضع الحديث دليلاً من أقوال المحدثين، كما نرى في المثال الثاني حيث عزى الشيخ التهانوي الحديث إلى ابن الجوزي، ونقل قوله فيه: لا يصح.

النتائج من البحث في أصول الحديث في إمداد الفتاوى:

- الشيخ أشرف علي التهانوي كان علمه وفهمه موهبة من الله تعالى، وشأنه كشأن العلماء المتقدمين الورعين، وهذا الورع والرسوخ في العلم وقاية له عن الأخطاء، كما رأينا في الأمثلة في فتاويه.
- وتركيز الشيخ التهانوي في فتاويه على معاني الحديث أكثر من أصول الحديث، مع ذلك نجد الأمثلة في أصول الحديث.
- معرفة الرواة في إمداد الفتاوى:
- الشيخ التهانوي نظر إلى رجال الحديث في فتاويه كنظر المحدث الناقد، وعرف رواة الحديث تعريفا حقيقيا حيث تكلم حول تجهيل أبي حاتم، وقال: إنه يريد به غالبا جهالة الوصف لا العين، وقال: فالذي يروي عنه الأئمة الثقات أمثال أبي داود والنسائي كيف يكون مجهولا، وبرواية الإثنين ترتفع جهالة العين<sup>77</sup>.
- ونرى التثبت عند الشيخ التهانوي في معرفة الرجال وتعيينهم حيث اجتهد في تعيين أمر أبي صالح هل هو ميزان البصري أو باذان مولى أم هاني<sup>78</sup>، حتى يمكن تعيين الحكم على الرواية، وهذا يدل على دقة نظره في علم الرجال واستخدامه في إجاباته عن الفتاوى.
- تعديل الرواة في إمداد الفتاوى:
- الشيخ التهانوي تكلم في توثيق الرواة في فتاويه عند ما يحتاج إليه مع مراعاة طبقات الأئمة النقاد تشددا وتساهلا واعتدالا.
- والشيخ التهانوي تكلم في توثيق الرجال بدقة النظر من نواحي شتى، ونظر هل هذا التوثيق في رواية الراوي عن بلد معين أو شيوخ معينة أو توثيق مطلق، وهذا التدقيق من شأن أهل التحقيق.
- جرح الرواة في إمداد الفتاوى:
- الشيخ التهانوي قد تكلم في بعض قواعد الجرح أثناء كتابة فتاويه، كما قال في تفسير منكر الحديث: "منكر الحديث في غير كلام البخاري ليس بجرح"<sup>79</sup> وهو أمر أصولي هام يكاد يخفى من نظر الباحثين في هذا العلم الحديث النبوي الشريف، لكن الشيخ التهانوي كشف الغطاء عن وجهه.



## تصحيح الحديث في إمداد الفتاوى:

- الشيخ التهانوي ذكر في فتاويه بعض القواعد في تصحيح الحديث حيث قال: "مدار التصحيح والتضعيف للحديث ليس على الإسناد فقط، فإذا قيل: هذا حديث صحيح، فمعناه قبلناه عملاً بظاهر الإسناد لا أنه مقطوع بصحته في نفس الأمر لجواز الخطأ والنسيان على الثقة، وإذا قيل: هذا حديث ضعيف، فمعناه لم يصح إسناده، لا أنه كذب في نفس الأمر لجواز صدق الكاذب وإصابة من هو كثير الخطأ"<sup>80</sup>.
- والشيخ التهانوي يصحح الحديث في استدلاله عند الحاجة.
- تحسين الحديث في إمداد الفتاوى:
- الشيخ التهانوي ذكر بعض القواعد في تحسين الحديث حيث يقول الشيخ التهانوي: إن الكلام في طريق الحديث لا ينافي حسن الحديث ولا صحته لغيره، فإن الحديث بتعدد الطرق قد يصل إلى رتبة الصحيح مرة وإلى درجة الحسن أخرى"<sup>81</sup>.
- وهذا يدل على أن فتاوى الشيخ التهانوي ليست فيه فتاوى فقهية فقط، بل فيه بعض القواعد الثمينة في علوم الحديث التي تزداد قيمة فتاويه في أصول الحديث.
- تضعيف الحديث في إمداد الفتاوى:
- الشيخ التهانوي تكلم في فتاويه على تضعيف الحديث عند ما مست الحاجة إليه.
- والشيخ تكلم في تضعيف الحديث بالتفصيل أحياناً عند ما يرى اقتضاء المقام به.
- حكم الوضع على الحديث في إمداد الفتاوى:
- الشيخ التهانوي يبين وضع الحديث عند ذكره في فتاويه.
- وبين الشيخ حكم الوضع، ولو وضعه الغلاة الصوفية، مع ميل الشيخ إلى التصوف.
- وذكر الشيخ في بيان وضع الحديث دليلاً من أقوال المحدثين.

## الحواشي

1- رواه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه 12/1.

2- رواه الإمام أبو داود في سننه 321/3.

3- مقدمة مفتاح كنوز السنة ص 5، أ. ي. فنسك، طبعة سهيل أكاديمي باكستان.

- 4- أشرف علي التهانوي حكيم الأمة، للشيخ محمد رحمة الله الندوي ص 21-30، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، 1427هـ/2006م.
- 5- المرجع السابق، ص 62.
- 6- نزهة الخواطر وبهجة المسامع 1188/8.
- 7- المرجع السابق 1188/8.
- 8- أشرف علي التهانوي حكيم الأمة، ص 386.
- 9- مقدمة إمداد الأحكام 96/6، مكتبة دار العلوم، كراتشي، باكستان.
- 10- إمداد الأحكام تكملة إمداد الفتاوى 294/1.
- 11- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، 463/1، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصر، الطبعة الأولى 1387هـ/ 1967 م.
- 12- المستدرك مع التلخيص 264/1، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1411هـ/ 1990م، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
- 13- الثقات 152/8.
- 14- إمداد الفتاوى 266/3.
- 15- الجرح والتعديل 370/6.
- 16- 272/7، وتقريب التهذيب 652/1.
- 17- فقد ذكر ابن رجب طائفة من الثقات عن أهل إقليم فحفظوا حديثهم وحدثوا عن غيرهم فلم يحفظوا. انظر: شرح علل الترمذي لابن رجب 773/2، الدكتور همام سعيد، مكتبة المنار، الزرقاء، الطبعة الأولى، 1407هـ/1987م.
- 18- إمداد الفتاوى 266/3، إعلام الموقعين 171/3.
- 19- تهذيب التهذيب 281/1.
- 20- تقريب التهذيب 98/1.
- 21- إمداد الفتاوى 274/3.
- 22- الرفع والتكميل ص 201، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثالثة، 1407هـ.
- 23- وهذا القول نسبة الحافظ السخاوي في فتح المغيب 373/1، إلى الشارح في تخريجه الأكبر للإحياء، وكذا نسبة الشيخ اللكهنوي في الرفع والتكميل ص 201 إلى الزين العراقي في تخريج أحاديث إحياء العلوم، قلتُ الباحث: ولكن لم أجده في تخريج أحاديث الإحياء.

24- فتح المغيث 373/1.

25- سؤالات الحاكم ص 217، تحقيق: د. موفق بن عبدالله، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، 1404هـ/ 1984م.

26- قواعد في علوم الحديث ص 258.

27- تكملة إمداد الفتاوى 698/1.

28- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ص 175.

29- إمداد الفتاوى 224/3.

30- الضعفاء والمتروكون ص 90 وتقريب التهذيب 78/2.

31- إمداد الفتاوى 181/3، وانظر: الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، ص 189، عبد الحي اللكنوي، تحقيق: عبد الفتاح أبو

غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثالثة، 1407هـ.

32- مقدمة ابن الصلاح ص 80.

33- إمداد الفتاوى 182/3.

34- تدريب الراوي ص 67.

35- قال الإمام في الرسالة ص 142: فاستدللنا بما وصفت من نقل عامة أهل المغازي عن النبي صلى الله عليه وسلم أن لا

وصية لوارث على أن الموارث ناسخة للوصية للوالدين والزوجة مع الخبر المنقطع وإجماع العامة على القول به.

36- قواعد في علوم الحديث ص 61.

37- فتح المغيث 288/1.

38- إمداد الفتاوى 604/4.

39- السنن الكبرى 258/8.

40- تقريب التهذيب 189/1.

41- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة 211/1، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي المتوفى 748هـ، تحقيق:

محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، الطبعة الأولى، 1413 هـ/ 1992م.

42- تقريب التهذيب 348/2.

43- كشف المناهج والتناقيح في تخریج أحاديث المصابيح 258/5، محمد بن إبراهيم السلمي المتأوي صدر الدين، أبو المعالي،

تحقيق: د. محمد إسحاق، الدار العربية، بيروت، الطبعة الأولى، 1425هـ/ 2004م.

44- هو الشيخ عبد الحق بن سيف الدين البخاري الدهلوي المحدث المشهور، ولد سنة ثمان وخمسين وتسعمائة بمدينة

دهلي، وتوفي سنة اثنتين وخمسين وألف. قال الشيخ عبد الحي الحسني: أول من نشر علم الحديث بأرض الهند تصنيفاً

- وتدرّساً، وأقام بهدلي اثنتين وخمسين سنة، ونشر العلوم لا سيما الحديث الشريف بحيث لم يتيسر مثله لأحد من العلماء السابقين في ديار الهند. انظر: الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام 5/554.
- 45- إمداد الفتاوى 3/264.
- 46- مقدمة ابن الصلاح ص 210، تحقيق: عبد اللطيف الهميم وماهر ياسين، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1423هـ/2002م.
- 47- انظر: منهج النقد في علوم الحديث ص 290، نور الدين عتر، دار الفكر دمشق، الطبعة الثالثة 1418هـ/1997م.
- 48- إمداد الفتاوى 3/182.
- 49- فتح القدير 308/1، دار الفكر، النشر بيروت.
- 50- انظر: جامع الترمذي 1/311، 1/314، 2/134، 2/169، 2/186. وقال عبد الله الجديع في مبحث تقوية الضعيف: "يستأنس بالضعيف الذي لا معارض له، إذا جرى عليه عمل أهل العلم، من الصحابة فمن بعدهم في عصر النقل والرواية. تحرير علوم الحديث 2/1090.
- 51- فتح المغيبي 1/288.
- 52- إمداد الفتاوى 3/183.
- 53- جامع التحصيل للعلائي ص 42، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثانية، 1407هـ/1986م.
- 54- الباعث الحثيث للحافظ ابن كثير ص 49، تحقيق: أحمد شاكر، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت.
- 55- مقدمة صحيح مسلم 1/23.
- 56- جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي ص 36.
- 57- إمداد الفتاوى 3/264.
- 58- المرجع السابق 3/182.
- 59- المرجع السابق 3/183.
- 60- إمداد الفتاوى 1/535.
- 61- السنن، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الأوقات، 1/487.
- 62- الجرح والتعديل 1/147، تاريخ ابن معين رواية الدوري 3/111، الضعفاء والمتروكين ص 12، الدراية في تخرّج أحاديث الهداية 1/242.
- 63- الجرح والتعديل 3/409.
- 64- إمداد الفتاوى 1/489-491.

- 65- المصنف 3/363.
- 66- السنن الكبرى 3/397.
- 67- الجوهر النقي لابن التركماني 3/397، دار الفكر بيروت.
- 68- إمداد الفتاوى 4/510.
- 69- مجموع الفتاوى 11/563.
- 70- المرجع السابق 11/563.
- 71- كشف الخفاء 2/141.
- 72- إمداد الفتاوى 4/112.
- 73- الموضوعات 2/289.
- 74- بغية الباحث 1/526.
- 75- المرجع السابق 7/229.
- 76- الموضوعات 2/289.
- 77- إمداد الأحكام تكملة إمداد الفتاوى 1/292.
- 78- إمداد الفتاوى 3/272.
- 79- المرجع السابق 3/274.
- 80- إمداد الفتاوى 3/181.
- 81- المرجع السابق 3/264.